وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعه بابل – كليه الادارة والاقتصاد

قسم أدارة الاعمال

دور المصارف الإسلامية في تمويل التنمية الاقتصادية

بحث تقدم به الطالب

علي سامي كاظم

الى قسم ادارة الاعمال لمتطلبات نيل شهادة البكالوريوس

بـأشراف

م.د . هدى عبد الرضا

2023م

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم﴾

صدق الله العلي العظيم

سورة البقرة أية(32)

الاهداء

إلى أمّي أينها العشقُ المقدّس والملاكُ الطاهر إليك يا سيدتي أهدي تخرّجي وكلماتي تنحني إجلالاً لك أينها الرحمة والحنان والعطاء لكم أنا بحاجة إلى أن أقبّل قدميك الآن أشعرُ بجوع في أحشائي لن يملأه إلا أن أحتضنك يا مولاتي وأميرتي

إلى أبي الغالي

أيها الإنسان الجميل يا سندي وذخري اهدي إليك تخرّجي يا حبيبي أيها الأب الحنون لك قبلاتي وعليك صلواتي والى اخوتي وحمى ظهري وذخري وثروتي العظيمة ....

الشكر والتقدير

قال تعالى (ومن يشكر فإنما يشكر لنفسه)صدق الله العلي العظيم (لقمان :12)

وقال رسوله الكريم (صلى الله عليه وآله وسلم) : (من لم يشكر الناس لم يشكر الله عز وجل)صدق رسول الله

احمد الله حمداً طيباً مباركاً على السماوات والأرض على ما أكرمني به من إتمام هذه الدراسة التي أرجو أن تنال رضاه

ثم أتوجه بجزيل الشكر والامتنان الى كل من :

- الدكتورة الفاضلة م.د .هدى عبد الرضا حفظها الله لتفضلها الكريم بالأشراف على هذا البحث وتكرمها بنصحي وتوجيهي .

الفهرست

ت	الموضوع	الصفحة
1	الآية القرآنية	ب
2	الاهداء	ت
3	الشكر والتقدير	ث
4	الفهرست	ج
5	المقدمة	1
6	المبحث الاول (منهجية البحث)	6-2
7	اولا: مشكلة البحث	2
8	ثانيا: اهمية البحث	2
9	ثالثا: اهداف البحث	2
10	رابعا: فرضيات البحث	3
11	خامسا : الدراسات السابقة	6-3
12	المبحث الثاني (النظرة المفاهيمية)	19-7
13	اولا: مفهوم المصارف الاسلامية	8-7
14	ثانيا :نشأة المصارف الاسلامية	10-9
15	ثالثا: خصائص المصارف الاسلامية	12
16	رابعا: مصادر اموال البنك الاسلامي	13-12
17	خامسا: استخدامات البنك الاسلامي	14-13
18	التنمية الاقتصادية	19-15
19	اولا : مفهوم التنمية الاقتصادية	15
20	ثانيا: اهداف التنمية الاقتصادية	16
21	ثالثا : انواع التنمية الاقتصادية	16
22	رابعا: اهمية التنمية الاقتصادية	17
23	خامسا : متطلبات التنمية الاقتصادية	17
24	سادسا: مؤشرات لقياس التنمية الاقتصادية	18
25	سابعا: المشكلات التي تواجه التنمية الاقتصادية	18
26	ثامنا: خصائص التنمية الاقتصادية	19
27	المبحث الثالث (دور البنوك الاسلامية في تحقيق اهداف التنمية الاقتصادية)	22-20
28	المبحث الرابع	24-23
29	الاستنتاجات	23
30	التوصيات	24
31	المصادر	26-25

المـــقدمـــة

يوصف النظام الاقتصادي الإسلامي بانه نظام لا ربوي كونه يعتمد المشاركة بالأرباح والخسائر في استثماره للأموال وتوظيفها وتنميتها بعيدا عن الفائدة الثابتة وهو جزء من الفكر الاسلامي الذي يشكل منهجا متكاملا للحياة بصورة عامة ولقد نظرت الشريعة الإسلامية الغراء إلى الربا فحرمته تحريما ، قاطعاً وعدته من الكبائر وذلك لتعارض المعاملات المالية الربوية مع مبادئ واصول اساسية لروح الاسلام ولنظامه كذلك ذهبت في هذا الاتجاه الأديان السماوية السابقة للإسلام والقوانين الوضعية القديمة " وتكمن حكمة تحريم الربا في اضراره البليغة على الفرد والمجتمع ، فهو يدعو الى حب الذات والأنانية والرغبة في جمع المال واستغلال حاجة الآخرين له ، كما انه يعمل على منع الزكاة وهي من الفروض الخمسة في الإسلام ، وتعطيل مبدأ التكافل الاجتماعي وهو مبدأ مهم في الاسلام يدعو الى التيسير على الآخرين ومد يد العون للمحتاجين ، كما أن الربا يحث على الاكتناز وبذلك يحاول دون أداء المال لدوره في الاستثمار والانتاج ، ومع تمسك المسلمين بهذا المنهج الذي لا ينضب من القيم والأحكام استطاعوا أن يسودوا العالم وقادوا تجارته نحو النمو والازدهار حتى بلغت الحياة الاقتصادية والاجتماعية في بلاد المسلمين قمة ازدهارها واوج عظمتها ، حتى أن القائم على بيت المال في العراق في عهد الخليفة عمر بن عبد العزيز قد أخرج للناس اعطياتهم ، وقضى علهم ديونهم وزوج من طلب الزواج ودفع عنهم مهورهم واسلف أهل الذمة لإصلاح أراضيهم واعمارها ومع ذلك بقي في بيت مال المسلمين مال ولقد استمر الحال كذلك حتى بداية القرن السابع الهجري . ومع ابتعاد المسلمين عن موروثهم الحضاري والانساني الغني والتر بالقيم المبادئ العظيمة وبتركهم العمل بالنظام الاقتصادي الإسلامي ، واستعارتهم لأنظمة اقتصادية وضعية جلبت من بيئة غريبة عن بيئتهم واخلاقياتهم ، دخل الربا مرة أخرى بلاد المسلمين وأصابهم الضعف والهوان بدخول المؤسسات المالية والاقتصادية الربوية أما المبحث الثاني علم التنمية الاقتصادية يهتم هذا العلم بالتخصيص الأمثل لموارد الإنتاج النادرة ونموها مع مرور الزمن ، فضلا عن دراسة الترابط بين البني الاقتصادية والسياسية والاجتماعية وكيفية تغيير هذه البني بما يسمح بحدوث تحسينات مستمرة في مستوى المعيشة والقضاء على الجهل والتخلف . وآراء كل تلك التطورات السياسية والاقتصادية السريعة على الساحة الدولية كان لزاما على الدول النامية أن تعيد النظر في سياستها الإنسانية ومحاولة التكيف بصورة أقوى مع الأوضاع الاقتصادية الدولية الجديدة أو ما يعرف بالعولمة وثورة المعلوماتية ، فلم تعد التنمية قضية اقتصادية فحسب إنما أضحت قضية حضارية تتداخل فيها عوامل البيئة السياسية والاجتماعية وجميع عوامل النهضة الحضارية ، ونظرا لزيادة وغير ذلك من الدوافع التي المضطردة لحاجة الإنسان للعديد من السلع والخدمات الأساسية منها والكمالية والاجتماعية في الدول المتقدمة وبصورة أوضح تدعو ضرورة الأخذ بالتخطيط نهجا للتنمية الاقتصادية في الدول النامية .

المبحث الاول

منهجية البحث

اولا: مشكلة البحث

يفترض أن تؤدي البنوك الإسلامية دورا هاما في التنمية الاقتصادية في معظم الدول العربية ،غير أن الحال الاقتصادي يؤكد عدم حدوث هذه التنمية .

ومعروف ان للبنوك الإسلامية دورا هاما في تمويل التنمية الاقتصادية ولو من الناحية النظرية فهل أدت هذه البنوك دورها ام لا ؟

ام انها تقوم بالعمل فقط من أجل الربح ولا تختلف في دورها عن دور البنوك التقليدية

ثانيا: اهميه البحث

تكمن اهمية البحث في كونه ينظر لقضية تمويل التنمية من قبل المصارف الإسلامية انطلاقا من واقع وخصوصيات هذه المصارف

كما انه يسلط الضوء على الواقع التنموي ويبرز الفرص الكثيرة التي تمنحها أساليب التمويل الإسلامية

وبهذا فان المصارف تقوم بانتهاج سياسات تتماشى مع احكام الشريعة الإسلامية في عمليه التمويل هذه .

كما ان للمصارف الإسلامية اهداف تتطابق مع أهداف التنمية الاقتصادية لذا تبرز اهميه البحث في تناوله الدور الذي تمارسه المصارف الإسلامية في عمليه تمويل التنمية الاقتصادية.

ثالثا: اهداف البحث

ويهدف البحث الى : -

1- الى تمويل من قبل المصارف الإسلامية انطلاقا من خصوصيات هذه المصارف ويبرز الفرص الكثيرة التي تمنحها أساليب التمويل الإسلامية

وبهذا فان المصارف تقوم بانتهاج سياسات تتماشى مع أحكام الشريعة الإسلامية في عمليه التمويل هذه .

2 - بيان دور المصارف الإسلامية في منح الائتمان للقطاعات الاقتصادية المختلفة.

رابعا: فرضية البحث

للمصارف الإسلامية دور في تمويل التنمية الاقتصادية باتجاهين الأول من خلال جذب المدخرات عن طريق زيادة الودائع .

والثاني من خلال تمويل القطاعات الاقتصادية التنمية الاقتصادية .

خامسا: بعض الدراسات السابقة

في ما يلي بعض الدراسات السابقة ومقاربة لدراسة الحالية والتي التي سيتم عرضها قد تناولت موضوع دور البنوك الإسلامية في تمويل التنمية الاقتصادية :

1- دراسة العطا (2004) (دور المصارف الإسلامية بالسودان في التنمية الاقتصادية والاجتماعية) بينت الدراسة لقطاع المصرفي السوداني يسعي لتحقيق تكامل وثيق بين الوظيفة الاقتصادية والوظيفة الاجتماعية مما يجعله يسعي لتحقيق التنمية الشاملة من خلال الخدمات التي يقدمه للمجتمع والمساهمين والعاملين والمتعاملين هو مؤسسة مالية تسعى لتحقيق بعض الأهداف التي تعتبر اهداف تكاملية ، وكذلك هو مؤسسة ترابطية تربط بين الهدف الاقتصادي (الحصول علي اعلي ربحية ممكنة) والهدف الاجتماعي (تحقيق عدالة التوزيع للموارد المتاحة) . للمصرف الاسلامي مجموعة من الأهداف التي يسعى لتحقيقها والعرض الأساسي من هذه الأهداف هو تحقيق وتنفيذ رسالة التكافل الاجتماعي مع تقديم الخدمات المصرفية وفقا لأحكام الشريعة الإسلام المصارف الإسلامية في مؤسسات مالية ربانية تعمل وفق أسس الهية تدفعها الى تحقيق مبادئ مختلفة كمبدأ الاستخلاف ومبدأ اعمار الانسان للأرض والذي يجعل المصارف الإسلامية عبارة عن مؤسسات تنموية في المرتبة الأولي تهدف الي تحقيق الرفاهية الانسانية والسعادة لجميع المسلمين وفق قوانين وأسس الشريعة الإسلامية المصرف الإسلامي في السودان فهو مؤسسة مالية تقوم على مجموعة الدوافع الدينية والاقتصادية التي تتمثل في تحريم الربا بجميع أنواعه والرغبة

في الاستثمار الحلال والسعي لتحقيق مجموعة من الأهداف السامية المتصلة بالزكاة وكيفية توزيعها وتتلخص الدوافع الاقتصادية في ابتكار طرق لتخليص الشعوب المسلمة من التبعية الاقتصادية للدول الكبرى وكذلك التخلص من عواقب القروض والفوائد المترتبة عليها هناك عدد من الخصائص ترتبط بالمصرف الإسلامي وهي سعيه لأسقاط للتعامل بالربا ، توجيه كل الجهود نحو الاستثمار الحلال ، ربط التنمية الاقتصادية بالتنمية الاجتماعية ، تجميع كل الأموال العاطلة وتوجيهها نحو الاستثمار الحلال ، السعي الجاد في تيسير وتنسيق حركة التبادل التجاري بين الدول المسلمة احياء نظام الزكاة والقضاء على الاحتكار وعدم المساهمة في رفع معدلات التضخم تقوم هذه المصارف بمجموعة من الوظائف التجارية والمالية والمصرفية التي تحقق لها أهدافها واغراض تكوينها المشروعة وفقا للعقود الاسلامية المتمثلة في عقود الوكالات والاجارة والحراسة والودائع والمضاربات . وهذه الوظائف تلفه من خلال مجموعة موارد مالية ذاتية تتمثل في راس المال المكون للمصرف والودائع الجارية والودائع تحت الطلب والاحتياطيات هناك موارد غير ذاتية وهي مجموعة اصول المصرف الثابتة والنقدية والأصول غير الثابتة استخدامات الموارد في هذا النوع من المصارف تتم بصورة مباشرة عن طريق المشاركة في رءوس أموال بعض الشركات التي تعتبر تابعة للمصرف و غير مباشرة وذلك بواسطة الصيغ الإسلامية كالمشاركة ، المضاربة ، المرابحة ، بيع السلم ، المقاولة وعقود الاستصناع . هناك دور تنموي يجب على المصارف الإسلامية القيام به ويتقسم هذا الدور الى دور اقتصادي وهو تعبئة الموارد المالية للتنمية وتمويلها ، تدعيم الاستثمار القومي ، اشتقاق نقود الودائع وتمويل اغراض التنمية . وهناك دور اجتماعي وينقسم هذا الدور الي خدمات مصرفية اجتماعي تقدم الى المساهمين والعاملين بالمصرف والمتعاملين معه والمجتمع مع وضع بعض الاعتبارات لتحديد هذه المجالات أو الخدمات كاختيار مجالات تتمتع بالشمولية وتقديم خدمات لجميع الأطراف المتعاملة مع المصرف الإسلامي المصارف السودانية بدور فعال في التنمية الاقتصادية والاجتماعية وذلك من خلال مساهمتها في تمويل المشروعات الخاصة بصغار المنتجين والحرفيين والمعاشيين والخريجين وقطاع المرأة وكل ذلك

2- دراسة مقداد (2005) (دور البنوك الإسلامية في تمويل عمليات التنمية الاقتصادية في العراق) وقد أكدت الدراسة الدور الذي تلعبه البنوك الإسلامية في تمويل التنمية من الناحية النظرية ، غير

أن النتائج الميدانية لأثر المصارف الإسلامية في العراق أكنت عدم قدرة المصارف الإسلامية في العراق على أن تلعب هذا الدور . وعلى الرغم من أن النتائج تشير إلى نجاح المصارف الإسلامية في تجميع المدخرات في العراق ، إلا أنها أكدت الفشل الذريع في تقديم التسهيلات وخاصة في العراق مما يتضمن ضعف دورها في تحقيق التنمية الاقتصادية وقد قدم الباحثان العديد من التوصيات حول تنشيط الدور للمصارف الإسلامية ، تتعلق غالبها في الاهتمام بالتخطيط وإيجاد البدائل للتمويل بالمرابحة والاهتمام بالمضاربة والمشاركة ، وهذا يتضمن إيجاد القواعد والأسس الواضحة القابلة للتطبيق في ظل الواقع الفلسطيني . كما تشير إلى الدور المتوقع أن تقوم به السلطة الوطنية الفلسطينية في هذا المضمار

3- دراسة الأنصاري (2009) (دور البنوك الإسلامية في التنمية الاجتماعية)

بينت الدراسة طبيعة البنوك الإسلامية والتي تعد من طبيعة الظواهر الجديدة أنها تغري الباحثين بدراسة وتقصي كل ما يحيط بها من جوانب و اعماق وأبعاد . ويبين الباحث من موضوع دور البنوك الإسلامية في التنمية الاجتماعية هو موقف المعالجة النظرية للدور الذي يتصور أن تقوم به البنوك الإسلامية في مجال التنمية الاجتماعية ولما كان مفهوم التنمية الاجتماعية في حد ذاته هو الآخر مفهوم جديد بل وغير متفق عليه ، وكانت البنوك الإسلامية هي الأخرى ظاهرة جديدة على انتشار وحدات البنك حتى مستوى الحي ما أمكن ذلك يبقى بعد ذلك الإشارة إلى نقطة ذات أهمية بالغة ، تلك هي أن البنوك الإسلامية مطالبة بالاهتمام بأجراء بحوث ميدانية لتأكيد الاثبات العملي لدور البنوك الإسلامية في التنمية الاجتماعية وللتعرف على أكثر الطرق والوسائل فعالية في احداث هذه التنمية والاسراع بها

4- دراسة عصام (2009) التمويل الإسلامية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دراسة حالة بنك الجزائري) .

الهدف من المذكرة كان توضيح إمكانية حل إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر من خلال نظام التمويل الإسلامي ، كون هذا الأخير نظام تمويل يختلف جذريا عن نظام التمويل التقليدي الذي تبقى جل الآليات والبرامج المتخذة فيه من أجل حل الإشكالية المطروحة محدودة نوعا ما بالنظر إلى النتائج التي من أجل ذلك ، حاولنا من خلال هذه المذكرة اختبار فرضيات البحث

الثلاث . تكونت المذكرة من قسمين نظري وآخر تطبيقي ، إذ حاولنا في الجزء النظري منها الإلمام بكافة المفاهيم المتعلقة بالموضوع ، أما الجزء التطبيقي فتمثل في دراسة ميدانية ، دف معرفة واقع التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ، ذلك من خلال معرفة مساهمة بنك البركة الجزائري أول بنك إسلامي في الجزائر في تمويل هاته المؤسسات فتوصلنا إلى أن الأسواق المالية الإسلامية تؤدي نفس الدور الاقتصادي للأسواق المالية التقليدية لكن بما يتوافق والشريعة الإسلامية واستنتجنا أن السبب في إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة هو نظام التمويل ال على الفائدة . كما بينا أن الصيغ التمويلية الإسلامية كفيلة بحل إشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما يكمن فيها من مزايا . كما كشفت لنا الدراسة الميدانية أيضا ، محدودية مساهمة بنك البركة الجزائري في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر لسببين هما قلة الصيغ التمويلية المعتمدة في البنك بالإضافة إلى الشروط المتعلقة بالضمانات إذ تطلب ضمانات حقيقية بقيمة 120 % من قيمة التمويل ، بالرغم من هذه النتيجة يبقى التمويل بالطرق الإسلامية هو الأنسب لهته المؤسسات ، ووحده الكفيل بحل إشكالية التمويل فيها

5- دراسة نسيبة (2015) (مساهمة المصارف الاسلامية في التنمية الاقتصادية : دراسة حالة بنك البركة وكالة بسكره) . في هذا البحث على أحد الموضوعات التي تحيط بالدراسة والاهتمام في الوقت الحاضر ، وهو مساهمة المصارف الإسلامية في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية ، حيث تستمد هذه الأخيرة تعليماتها من تعاليم الإسلام ، والتي تنبع من حقيقة أن الإنسان هو كيان أخلاقي وليس مجرد كيان سادي . تقوم المصارف الإسلامية بتحصيل الأموال واستخدامها وتقديم الخدمات والمشاورات بحيث تخدم الأفراد المسلمين في المجتمع الذي يعيشون فيه ، كل ذلك ، تسعى إلى تحقيق عدالة التوزيع من خلال وضع الأموال في سياقها الصحيح ، والذي ينعكس في عملياتهم الاستثمارية ، على عكس ما هو موجود في حالة النظم التي تهتم بالبشر من الجانب المادي فقط ، مع إهمال الأخلاق والقيم ، والحصول فقط دون ضوابط ، وخلصت الدراسة إلى أن المصارف الإسلامية تسعى إلى المساهمة في التنسية الاقتصادية من خلال استثماراتها التجارية التي تساعد على تنشيط الاقتصاد الوطني وتنشيط الأموال وتوجيهها إلى الاستخدام الصحيح ؛ كل ذلك من خلال دراسة واحدة لأحد البنوك التي تعمل وفق التعليمات الإسلامية بنك البركة ، وكالة بسكرة " ، درسنا بعض أساليبها التي توفرها والتي تسهم في تحقيق بعض أهداف التنمية الاقتصادية .

المبحث الثاني

نظرة مفاهيمية

المطلب الاول :المصارف الاسلامية

اولا: مفهوم المصارف الاسلامية

تعددت التعريفات التي حاولت تحديد ماهية المصرف الاسلامي ورسم شكل وتصور له ، فقد ركزت معظم تلك التعريفات على وظيفة المصرف الاسلامي وأهدافه وخصائصه ، وبالرغم من انتشار ظاهرة المصارف الاسلامية واتساع تجربة التطبيق في الواقع العملي إلا الجانب النظري الذي يتناول دراسة هذه الظاهرة وهذه التجربة لا زال محدودا ، ويحتاج الى المزيد من الأبحاث التي تسلط الضوء على المصارف الإسلامية بعدها مؤسسات قائمة . وقد أوردت الدراسة عددا من التعريفات المستسقاة من النظم الأساسية للمصارف الاسلامية

فقد عرفها(الانصاري ، 5 : 1983) على انها :

مؤسسات مالية ذات رسالة اقتصادية واجتماعية ودينية ، تهدف الى تحقيق نفع عام لمجتمع اسلامي قائم على اسس اخلاقية وانسانية ، واقتصادية ، وهي مؤسسات لا تهدف إلى الربح ، وانما تستهدف تحقيق قيمة تربوية واقتصادية عليا) . والحقيقة ان المصرف الإسلامي في الأساس هو مؤسسة مالية تقع التنمية الاقتصادية والاجتماعية على قمة أهدافها انطلاقا من شعورها بتحمل جزء من المسؤولية الاجتماعية تجاه مجتمعاتها ، كما أنها تسعى الى تحقيق التوازن في توظيفاتها طويلة وقصيرة الأجل بما يتلاءم ومتطلبات العمل المصرفي في تحقيق السيولة وتوفير الضمان لأصحاب الودائع الاستثمارية مع تحقيق قدر قليل من الربح المضمون من خلال الدخول في استثمارات ذات مخاطر متدنية (محمد ، 123 : 1993) .

وقد عرفها (العلاق ، 20 : 1998) على آنها

مصارف اجتماعية انسانية تحقق أعلى درجات التكافل الاجتماعي من خلال مبدأ العدالة الاجتماعية في توزيع الثروة ، وترى الباحثة ان هذا التعريف فيه الكثير من العواطف والمشاعر حيث أن المصارف

الاسلامية تعمل في سوق منافسة محتدمة في ظل وجود المؤسسات المالية والمصرفية التقليدية والعريقة في هذا المجال ، كما يتطلب منها تطوير أدواتها المالية واساليب عملها لكي تحقق الأرباح المعقولة والنمو المستمر وجذب المستثمرين لكي تستمر في عملها وتحقق رسالتها في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتحقيق التكافل . هذا فضلا عن العديد من التعريفات التي انطلقت من منطلقات عديدة منها ما ينطلق من موضوع الربا ، وعرفتها على الها مؤسسات لا تتعامل بالربا اخذا وعطاء ، بينما استندت تعريفات أخرى الى مبدأ الإستخلاف في الفكر الاسلامي ، الذي يذهب الى ان الانسان مستخلف في ادارة مال الله على الأرض وما موجود فيها من موارد وثروات وخيرات على ظهرها وفي باطنها ، حيث قبل الانسان حمل الأمانة وأصبح بذلك مسؤولا أمام الله عن ادارة هذه الأمانة في أوجه الخير والنماء والاعمار (الصدر ، 32 : 1978) .

ورأى (صوان ، 90 : 2001) : ان المصرف الإسلامي ، هو مؤسسة مالية استثمارية ذات رسالة تنموية ، وانسانية ، واجتماعية ، تستهدف تجميع الأموال وتحقيق الاستخدام الأمثل لموارده بموجب قواعد واحكام الشريعة الاسلامية لبناء مجتمع التكافل الاسلامي . وباستعراض المفاهيم السابقة نجد انها تتفق على أن المصارف الاسلامية هي مؤسسات مالية وسيطة تقوم بأعمال مصرفية ولكنها تختلف عن المصارف التقليدية اختلافا جوهريا بالنظر لطبيعة أعمالها وخصوصية صيغ التمويل فيها ، كذلك بسبب طبيعة ونوعية الأهداف حددتها لنفسها والتي تسعى الى تحقيقها.

ثانيا: نشأه المصارف الاسلامية

جاءت نشأة المصارف الإسلامية تلبية لرغبة المجتمعات الإسلامية في إيجاد صيغة للتعامل المصرفي بعيدا عن شبهة الربا ومن دون استخدام سعر الفائدة، إذ يعد تحريم الربا المسوغ الديني لنشوء المصارف الإسلامية، وان تحقيق الأهداف الاقتصادية في إطار الشريعة الإسلامية يعد بمنزلة المسوغ الاقتصادي لنشوئها .

ويعود ظهور المصارف الإسلامية إلى عام (١٩٤٠) عندما أنشئت في ماليزيا صناديق للادخار تعمل من دون فائدة، وبعدها في أواخر الأربعينات بدأ التفكير المنهجي المنظم يظهر في الباكستان من اجل وضع تقنيات تمويلية تراعي التعاليم الإسلامية، غير أن هذا التفكير اخذ مدة طويلة ولم يجد له منفذا تطبيقيا إلا في مصر مع بداية الستينات. فمدينة ميت غمر التابعة لمحافظة الدقهلية بجمهورية مصر العربية تعد المدينة الأولى التي شهدت ميلاد أول تجربة للمصارف الإسلامية وان كانت لم تستمر سوى بضع سنوات (عبدالله ، سعيفان :2008).

إذ بدأت التجربة في عام (١٩٦٣) ثم ما لبثت أن انتهت في عام (١٩٦٧) وقد تمثلت التجربة في إنشاء بنك الادخار المحلي وهو بنك محلي يعمل على وفق الشريعة الإسلامية - والتي لم يطلق عليها آنذاك اسم البنوك الإسلامية، لأن الظروف السياسية وقتها لم تكن تسمح بإطلاق مثل هذه الأسماء، إذ لم يكن البنك يدفع أي فوائد على الودائع وفي الوقت نفسه لا يتعاطى أي فوائد على القروض التي يمنحها للمودعين وكان الهدف الرئيس من هذه التجربة تعبئة الجماهير الإسلامية لتشارك في عملية تكوين رأس المال الذي استخدم في تمويل المشروعات، أما توزيع العوائد على المساهمين فقد كان يقوم على أساس المشاركة في الربح والخسارة (هندي :2002).

وقد انشأ أول بنك إسلامي حكومي في مصر وهو بنك ناصر الاجتماعي الذي تأسس في عام ١٩٧١م ، إذ يقوم هذا البنك بأخذ الودائع ويستثمرها في المشروعات والمقاولات الصغيرة ويوزع أرباحها على المودعين بحسب حصة أموالهم في الاستثمار(الشرقاوي :2000) .وجاء الاهتمام الحقيقي بإنشاء مصارف إسلامية تعمل طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية في توصيات مؤتمر وزراء خارجية الدول الإسلامية الذي انعقد في مدينة جدة في المملكة العربية السعودية عام ١٩٧٢، إذ نص على ضرورة إنشاء بنك إسلامي دولي.

ولم تأخذ المصارف الإسلامية طابعها الخاص بوصفها مؤسسات تمويل واستثمار إلا في أواسط السبعينات عندما اقر المؤتمر الثاني لوزراء مالية الدول الإسلامية المنعقد بجدة في عام ١٩٧٤ إنشاء البنك الإسلامي للتنمية الذي باشر أعماله في عام ١٩٧٥. ليكون بذلك أول مؤسسة تمويلية دولية إسلامية في العالم، تهدف إلى دعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية في دول العالم الإسلامي وتتقيد بأحكام الشريعة الإسلامية سواء في أهدافها وغاياتها أو في أساليبها ووسائلها (الصاوي :1990). ويتميز هذا البنك بأنه بنك حكومات لا يتعامل مع الأفراد في النواحي المصرفية، وأعقبه بنك دبي الإسلامي في عام ١٩٧٥ ليصبح أول مصرف إسلامي ينشاه الأفراد، ثم توالى إنشاء المصارف الإسلامية حتى بلغ عددها (٢٥) مصرفا في نهاية عقد السبعينات وارتفع إلى (١٠٠) مصرف في نهاية عقد الثمانينات واستمرت وتيرة التوسع والانتشار للمصارف الإسلامية إلى أن وصل عام ١٩٩٦ عدد المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية إلى ١٩٢ مصرفا ومؤسسة تمويلية موزعة على (٣٤) دولة.

ويبلغ عدد المصارف الإسلامية حاليا أكثر من (٢٧٠) مصرفا موزعة على مختلف أنحاء العالم بما فيها أوربا وأمريكا وتصل أموالها لأكثر من (٢٦٠) مليار دولار، إذ استطاعت أن تعبئ عددا كبيرا من الأموال في شكل مساهمات أو ودائع استثمارية وبمعدل نمو يناهز بين(١٣ -١٦ %) (الشمري:2008)، إضافة إلى فروع المعاملات الإسلامية للبنوك التقليدية على مستوى العالم التي تقدر بأكثر من ٣٢٠ فرعا بحجم رأس مال يقدر بمبلغ (٢٠٠) مليار دولار.

وقد اتخذ انتشار المصارف الإسلامية أسلوبين متميزين تمثل الأول في إنشاء المؤسسات المصرفية الإسلامية جنبا

إلى جنب مع البنوك التقليدية. أما الأسلوب الثاني فتمثل في إعادة هيكلة كاملة للجهاز المصرفي ليتمشى وأحكام الشريعة الإسلامية مع إلغاء البنوك التقليدية وهذا الأسلوب الأخير من التحول قد اتخذ بدوره طريقين

مختلفين أيضا تمثل الأول في التجربة الإيرانية التي قامت بتحويل كامل الاقتصاد الوطني بما فيه الجهاز المصرفي إلى نظام إسلامي شامل، والثاني في التجربة الباكستانية إذ تضمن اسلمة الاقتصاد أسلوبا تدريجيا إذ بدأ أولا بأسلمة الجهاز المصرفي (السهباني :2001) .

ثالثا: خصائص المصارف الاسلامية

تشترك المصارف التقليدية والاسلامية في وظيفة الوساطة بين المدخرين والمستثمرين ، أي التوسط بين وحدات الفائض المالي في المجتمع ووحدات العجز فيه (شيخون ، 109 : 2001) ، فالمصارف التقليدية تقبل الودائع من المدخرين مقابل فائدة وتقرض المستثمرين مقابل فائدة أعلى ويتحقق بذلك الجزء الأكبر من ايراداتها ، فقد ذكرت احدى الاحصائيات عن مصادر إيرادات المصارف الأمريكية ، ان ثلثي ايراداتها تتحقق وفق هذا الأسلوب ، وبذلك يكون المصرف التقليدي مفترضاً ومديناً لأصحاب الودائع ، يتكفل بأن يردها لأصحابها وهذا ما تكفله القوانين والدولة ايضاً (العكيلي ، 362 : 2002) ومقرضا ودائنا للمستثمرين المتمولين منها حيث يقرضهم مقابل ضمانات ودخل اكبر ، وبذلك يتحقق الجزء الأكبر من ايرادات المصارف التقليدية ، ولكون المصارف الاسلامية استندت إلى تحريم الفائدة اخذا وعطاء لذا فأنها تقوم بوظيفة الوساطة على أساس عائد في صورة حصة من الربح والخسارة ، وهنا يؤدي المصرف الاسلامي دور المضارب بأموال المودعين ، ودور رب المال للمقرضين ، ولكل حصة في الربح تحدد باتفاق الطرفين في عقد المضاربة والخسارة على رب المال ، وهذه العلاقة تستمد مشروعيتها الدينية من كونها تستند الى قاعدة فقهية هي قاعدة (الغنم بالغرم أو الغرم بالغنم) أي أن من ينال نفع شيء يتحمل ضرره ، أو يتحمل الفرد من أعباء بقدر ما يأخذ من الميزات والحقوق (شيخون ، (الجبوري ، 28 : 1999) ، وبعد الاستثمار من الخصائص المميزة للعمل الاسلامي فاذا كانت المصارف التقليدية تعتمد على القروض في توظيف أموالها فان المصرف الاسلامي يعتمد أساساً على الاستثمار (الهواري ، 25 : 1982) .

ولقد رسم الصدر في كتابه البنك اللاربوي في الاسلام (الصدر ، 76 : 1978) صورة مميزة للمصرف الإسلامي كونه يلتزم بحيازة رأسمال أكبر نسبيا من رأسمال المصرف التقليدي لأن راس المال هو الذي يتحمل الخسائر التي من المحتمل أن يتعرض لها المصرف بصورة مباشرة ويسند المصرف في مواجهة الازمات دون أن ينعكس ذلك على المودعين وبذلك يبقى المصرف اللاربوي محتفظاً بثقة الجميع ويواصل عمله دون حدوث انهيارات وهلع بين المودعين كما حدث لكثير من المصارف في العالم ، كما ان للمصرف اللاربوي امكانية توجيه الاستثمار نحو الانشطة الاستثمارية التي تحقق التنمية الاقتصادية والاجتماعية وفي الوقت نفسه الربح ذلك لأنه سيشارك المستثمرين في اختيار ودراسة المشروعات

الاستثمارية المزمع الاستثمار فيها ، ولا يقف عند حدود دراسة المركز الانتمائي للزبون ، بل يعمل على دعم المشاريع الاستثمارية موضوع المشاركة مع المستثمرين وبذلك يحقق اهدافه في دفع مؤسسات الأعمال على تحقيق الحاجات الحقيقية للمجتمع ، أن المصارف الاسلامية تستمد خصائصها من كونها :

أولا : انها تعتمد على اركان الاقتصاد الاسلامي وهي :

(الحمر ، 74 : 2002) ،(الصدر ، 55 : 1969) ،(مشهور ، 116 : 1989)

أ . ان المال مال الله والبشر مستخلفون فيه ، (109 :2001)

ب . ضمان حد الكفاية لكل فرد في المجتمع الاسلامي حتى لغير المسلمين

ج . ترشيد الاستهلاك والارفاق مع الحث على الادخار ايضاً.

ثانيا : جوانب أخرى جوهرية تجسد خصائص المصارف الإسلامية : (الجبوري ، 14 : 1999)

أ . تعتمد المصارف الإسلامية مبدأ المشاركة في الربح والخسارة أسلوباً لإنجاز تعاملاتها مع الزبائن بدلاً من الفوائد الثابتة ، وهذا يعني عدم معرفة أرباح المشاريع المستثمر فيها سلفا .

ب . توظف المصارف الاسلامية مواردها وفق صبغ تمويل تختلف اختلافا جوهريا عن الصيغ المعتمدة في المصارف التقليدية والسبب في ذلك هو نوع المعاملات الشرعية التي أتاحها الفقه الاسلامي وامكانية ملامستها للحاجات المتجددة للمجتمع الاسلامي المعاصر ، وبذلك تم وضع الفقه الاقتصادي الاسلامي موضع التطبيق وحرر من بطون الكتب التي حبس فيها .

رابعا: مصادر أموال البنك الإسلامي

اولا: مصادر التمويل الداخلية

وتشمل رأس المال المدفوع ، بالإضافة إلى احتياطيات رأس المال ، التي تضم كل من الأرباح غير الموزعة ومخصصات الإهلاك وصافي الموجودات الثابتة ، ولا يتحدد مستوى نشاط البنك في قبول الودائع والاستثمار بحجم موارده الداخلية فقط ، بل يصل إجمالي استثمارات البنك عادة إلى أضعاف إجمالي موارده الداخلية ، وإنما ترجع أهمية الموارد الداخلية للبنك إلى كونها مصدرا لثقة المودعين

والمراسلين في الخارج ، لذلك ، تقوم البنوك المركزية ، كما سنرى فيما بعد ، بتحديد الحد الأدنى لنسبة رأس المال إلى الودائع صيانة لهذه الثقة ، ويجب على البنك زيادة رأس ماله إذا أراد توسيع حجم نشاطه بما يفوق النسبة المحددة لحجم الودائع إلى رأس المال المدفوع

ثانيا : مصادر التمويل الخارجية

وتشمل الودائع الجارية والودائع الاستثمارية والحسابات الأخرى الدائنة مثل ، تأمينات الاعتمادات ، والشبكات المقبولة ، والحوالات والأمانات ، ومطلوبات لبنوك تجارية أخرى محلية وخارجية ، ومطلوبات للبنك المركزي ، وتعتبر الودائع الجارية والاستثمارية أهم مكونات الموارد الخارجية لذا نتناولها فيما يلي بشيء من التفصيل :

خامسا: استخدامات البنك الاسلامي

وهي أصول أو موجودات البنك ، وتتكون من الاحتياطات القانونية المطلوبة لتأمين السحب من الودائع علاوة على الاحتياطات الزائدة ، والتي يحتفظ بها البنك جميعا كنقدية بالصندوق ، وودائع لذا البنك المركزي ، بالإضافة إلى الاستثمارات غير المباشرة للبنك في صكوك مالية إسلامية . أما الجزء الأكبر والأهم من استخدامات البنك الإسلامي فيتمثل في الاستثمارات المباشرة للبنك من خلال عقود المشاركة والمضاربة والمرابحة والسلم والبيع الأجل والإجارة وغيرها من الصيع الشرعية للاستثمار ، ويمثل ركيزة النشاط المصرفي الإسلامي غير الربوي والذي يقوم أساسا على المشاركة في الربح .

وقد كان الاستثمار الذاتي هو السائد عند بداية انطلاقة البنوك الإسلامية قبل أربعة عقود ، حيث درجت البنوك الإسلامية في تلك المرحلة على امتلاك منشأة أعمال تعمل في مجالات تجارة الجملة والبيع بالتقسيط وفي الاستيراد والتصدير وفي الاستثمار العقاري في الأراضي ومشروعات الإسكان سواء بالتأجير أو التمليك ، وفي مجال الخدمات والمواصلات والتأمين وغيرها ، وقد كان دافع البنوك الإسلامية إلى تبني هذا الأسلوب في الاستثمار في ذلك الوقت ، هو التغلب على مشكلة قلة الطلب على التمويل من البنوك الإسلامية من قبل قطاع الأعمال . فلم تكن الصيغ الشرعية للتمويل مألوفة بين رجال الأعمال في ذاك الوقت ممن اعتادوا التعامل الربوي الذي تقدمه البنوك التقليدية وتروج له منذ أمد بعيد في غياب الوعي الديني لدى الشعوب الإسلامية آنذاك .

ومن المآخذ على هذا الأسلوب في الاستثمار ضرورة امتلاك البنوك لأجهزة إدارية متخصصة في جميع فروع الأنشطة التي تستثمر فيها البنوك ، الأمر الذي أدى إلى ارتفاع التكاليف وتدني في الكفاءة الإدارية ، وبالتالي انخفاض معدلات الربح الممكنة في ظل الاستثمار الذاتي . في مرحلة لاحقة ، ومع تطور الوعي المصرفي الإسلامي وللتغلب على سلبيات الاستثمار الذاتي المباشر ، تحولت معظم استخدامات البنوك الإسلامية إلى اسلوب الاستثمار غير المباشر من خلال مشاركة أطراف أخرى ، وفق أساليب الإدارية ، وبالتالي انخفاض معدلات الربح الممكنة في ظل الاستثمار الذاتي ، في مرحلة لاحقة ، ومع تطور الوعي المصرفي الإسلامي وللتغلب على سلبيات الاستثمار الذاتي المباشر ، تحولت معظم استخدامات البنوك الإسلامية إلى أسلوب الاستثمار غير المباشر من خلال مشاركة أطراف أخرى ، وفق أساليب مختلفة للمشاركة في الربح .

المبحث الثاني

المطلب الثاني : التنمية الاقتصادية

اولا: مفهوم التنمية الاقتصادية

عبارة عن أحد المقاييس الاقتصادية المعتمدة على التكنولوجيا ، للانتقال من حالة اقتصادية إلى أخرى جديدة ؛ بهدف تحسينها ، مثل : الانتقال من حالة الاقتصاد الزراعي إلى الصناعي ؛ أو الانتقال من الاقتصاد التجاري إلى التجاري المعتمد على التكنولوجي .(الشريف ، 23 : 2007)

وتعرف التنمية الاقتصادية بأنها العملية الهادفة إلى تعزيز نمو اقتصاد الدول ؛ وذلك بتطبيق العديد من الخطط التطويرية ، التي تجعلها أكثر تقدما وتطوراً ، مما يؤثر على المجتمع تأثيراً إيجابيا ، عن طريق تنفيذ مجموعة من الاستراتيجيات الاقتصادية الناجمة (أبو جودة ، 56 : 1997) , وتعرف أيضا بأنها سعي المجتمعات إلى زيادة قدرتها الاقتصادية ؛ للاستفادة من الثروات المتاحة في بيناتها ، وتحديدا في المناطق التي تعاني غياب التنوع الاقتصادي المؤثر سلبا على البيئة المحلية عامة (توارد 45 : 2006) حيث أن التنمية ساهمت في تطوير القطاعات الاقتصادية في الدول النامية ونهوضها ؛ لذلك تعد من الوسائل المعززة للنمو الاقتصادي في العديد من القطاعات العامة ، مثل : التعليم ، والصحة ، وبيئة العمل ، والسياسات الاجتماعية ، وغيرها من القطاعات التي تسعى إلى زيادة كفاءتها وقدرتها على التأقلم مع الظروف الاقتصادية المؤثرة على قطاع الاقتصاد ؛ سواء الكلي ، أو الجزئي (ثابت 67 : 1992)

وأخيرا يمكن تعريف التنمية الاقتصادية بأنها بشكل عام في الإجراءات المنسقة والمستديمة التي تتخذ من قبل صناع القرار وبعض الجماعات المشتركة ، لتحسين اقتصاد الدولة من خلال النهوض بمختلف قطاعات الاقتصاد ، وزيادة الانتاجية في العمل ، وهذا النهوض يتطلب سلسلة تغييرات لضمان استمراريته ، فبدون هذه السلسة يتوقف النمو والنهوض بالاقتصاد ، وتهدف التنمية الاقتصادية إلى ضمان رفاهية الاجتماعية والاقتصادية للناس .

ثانيا: اهداف التنمية الاقتصادية(توارد ، 45,2006)

- الرقي بالأجيال القادمة من خلال استخدام الموارد الطبيعية بطريقة مستدامة

- تحقيق مساواة في وسائل الانتاج والصناعة ه زيادة دخل الفرد .

- عمل توازن بين الإيرادات والصادرات أو زيادة الإيرادات .

زيادة فرص العمل والتقليل من نسبة الفقر والبطالة

ثالثا :أنواع التنمية الاقتصادية (شينكار ، 11 : 2005) ، (الامام ، 83 : 1990)

أ- التنمية الاجتماعية : ظهرت لأول مرة وبطريقة علمية ورسمية في " ومن طرف المفكر روزن شيتي هيئة الأمم المتحدة سنة 1950 وكانت الخطة الخماسية للحكومة الهندية ، قد لفتت إليها الأنظار بأساليبها وأهدافها سنة 1951 ، ومنذ سنة 1955 بدأ الاهتمام الأسمى بالتنمية الاجتماعية عن طريق أحد مجالسها الاجتماعية على أنها الدائمة وهو المجلس الاقتصادي والاجتماعي وقد عرفت التنمية دراسة تهتم بتغير المجتمع من حيث بناءه ، والاحساس المسؤولية في مواجهة مشكلاتهم الموجودة في المجتمع

ب- التنمية الثقافية : تعتمد على تزايد عدد العلماء والمثقفين والباحثين والمفكرين وعدد الطلبة في الجامعات وبالتالي فهي أساس وركيزة في ظهور تنمية اقتصادية واجتماعية .

ج- التنمية الشاملة : تهدف الى تطور المجتمع اقتصاديا واجتماعيا وبالتالي كلما ارتفع المستوى العلمي ادت الى تطور المجتمع اقتصاديا واجتماعيا وتطور حجم الوعي ونسبة البحث العلمي في المجتمع أيضا له علاقة بالتنمية السياسية والثقافية ، فإن التنمية الشاملة ، هي إمكانية الدولة في تحقيق التداخل والترابط بين كل أنواع التنمية تحقيق نجاحات معتبرة في كل نوع منها سواء في الجانب الاجتماعي والثقافي والسياسي.

د- التنمية السياسية : وهي من المفاهيم الحديثة التي بدأ الاهتمام بها حديثا وتتناول موضوع التنشئة السياسية وغيرها .

رابعا: أهمية التنمية الاقتصادية (توادور ، 49 : 2005)

من خلال ما تقدم نرى أن للتنمية الاقتصادية أهمية كبيرة في حياة الفرد الاجتماعية يمكن أن نلخص منها ما يلي

1. زيادة الدخل الحقيقي وبالتالي تحسين معيشة المواطنين
2. توفير فرص عمل للمواطنين
3. توفير السلع والخدمات المطلوبة لإشباع حاجات المواطنين
4. تحسين المستوى الصحي والتعليمي والثقافي للمجتمع
5. تقليل الفوارق الاجتماعية والاقتصادية بين طبقات المجتمع
6. تسديد ديون الدولة
7. تحقيق الأمن القومي

خامسا: متطلبات التنمية الاقتصادية (شينكار ، 15 : 2005)

1. التخطيط وتوفير البيانات والمعلومات اللازمة
2. الإنتاج بجودة وتوفير التكنولوجيا الملائمة
3. توفير الموارد البشري المتخصصة
4. وضع السياسات الاقتصادية الملائمة
5. توفير الأمن والاستقرار
6. نشر الوعي التنموي بين أفراد المجتمع مؤشرات لقياس التنمية الاقتصادية

(ثابت ، 87 : 1992) (توادور ، 56 :2006)

سادسا: مؤشرات لقياس التنمية الاقتصادية (ثابت ، 87 : 1992) (توادور ، 56 : 2006)

- متوسط الدخل الشهري للفرد ونصيبه من الناتج المحلي الإجمالي ، فإذا حصل الفرد على حصته من الناتج المحلي الإجمالي وكانت أكبر من معدل نمو السكان في الدولة ، فتكون الدولة حققت تنمية اقتصادية ناجحة ، أما اذا زاد معدل النمو السكاني عن معدل نمو حصة الفرد من الناتج الإجمالي ، فهذا يعني أن الدولة لم تحقق تنمية اقتصادية .

- الفقر ونسب البطالة ، فالفقر هو عدم قدرة الأفراد على الحصول على احتياجات الحياة الأساسية من طعام ، وشراب ، ومسكن ، ولباس ، وتعليم ، وصحة ، ويتم وضع مؤشر لخط الفقر لإحصاء نسبة الفقراء ، فلو استطاعت الدولة أن تخفض هذه النسبة ، فهذا يدل على أن التنمية الاقتصادية ناجحة في الدولة

- ازدياد الصناعة والانتاج

- زيادة نسبة العاملين المختصين في الصناعة والانتاج .

- التنمية البشرية وما يتعلق بالتعليم والصحة والخدمات

سابعا: المشكلات التي تواجه التنمية الاقتصادية (محمود ، 98 : 1990)

- ارتفاع نسبة الديون ، وهي المعيق الأساسي في عملية التنمية .

- قلة رؤوس الأموال في بعض الدول النامية .

- عدم وجود توازن بين النمو السكاني والنمو الاقتصادي .

- ارتفاع اسعار العقارات في المناطق التي يتمركز فيها الاقتصاد .

- التخطيط العشوائي في تقسيم العمل .

- ازدياد التصنيع والسيطرة لصالح الاقتصاد الميتر وبولي .

ثامنا: خصائص التنمية الاقتصادية (الامام ، 76 : 1990) (توادور ، 35 : 2006)

1 - التنمية هي عملية وليست حالة ، وبالتالي فإنها مستمرة ومتصاعدة تعبيرا عن احتياجات المجتمع وتزايدها .

2 - التنمية عملية مجتمعة يجب أن تساهم فيها كل الفئات والقطاعات والجماعات في المجتمع.

3- التنمية عملية واعية إذن هي ليست عملية عشوائية بل محددة الغايات والأهداف .

4- التنمية عملية موجهة بموجب إدارة للتنمية تعني الغابات المجتمعة وتلزم بتحقيقها .

5- إيجاد تحولات هيكلة وهذا يمثل إحدى السمات التي تميز عملية التنمية الشاملة عن النمو ، وهذه التحولات بالضرورة هي تحولات في الإطار السياسي والاجتماعي والاقتصادي.

6- بناء قاعدة وإيجاد طاقة إنتاجية ذاتية ولا تعتمد عن الخارج أي مرتكزات البناء تكون محلية .

6- تحقيق تزايد منتظم أي عبر فترات زمنية طويلة .

المبحث الثالث

دور البنوك الاسلامية في تحقيق اهداف التنمية الاقتصادية

المصارف تسعى إلى تحقيق أهداف رئيسة أهمها:

1 - الأهداف الاستثمارية

تعمل المصارف الإسلامية على نشر وتنمية الوعي الادخاري بين الأفراد وترشيد السلوك الإنفاقي للقاعدة العريضة من الشعوب بهدف تعبئة الموارد الاقتصادية الفائضة ورؤوس الأموال العاطلة واستقطابها وتوظيفها في قاعدة اقتصادية سليمة ومستقرة ومتوافقة مع الصيغة الإسلامية وابتكار صيغ جديدة تتوافق مع الشريعة الإسلامية وتتناسب مع التغيرات التي تطرأ في السوق المصرفية العالمية، ولذا فإن للدور الاستثماري للبنوك الإسلامية أبعاداً متكاملة يمكن إن نوضحها من خلال الشكل الآتي:

شكل (١)

الأبعاد الاستثمارية للمصارف الإسلامية

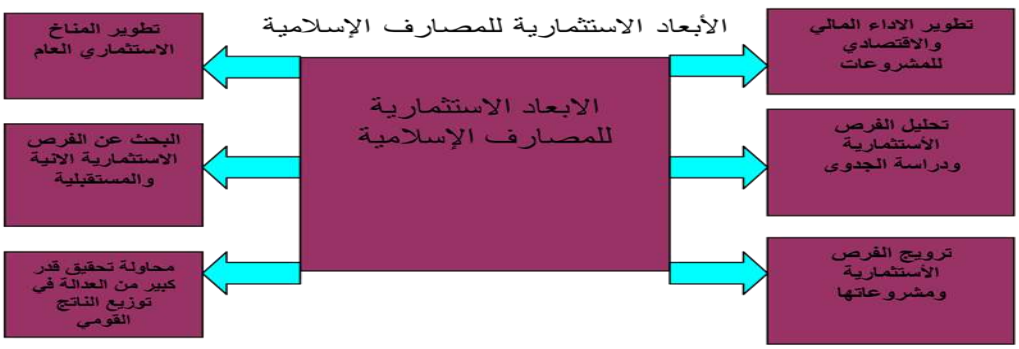

المصدر:. (الشرع :2003)

ووفقا لهذا الإطار تتحدد معالم الأهداف الاستثمارية للمصارف الإسلامية في النواحي الآتية

أ - تحقيق زيادات متناسبة في معدل النمو الاقتصادي لتحقيق التقدم للأمة الإسلامية.

ب- تحقيق مستوى توظيفي مرتفع لعوامل الإنتاج المتوافرة في المجتمع والقضاء على البطالة.

ج - ترويج المشروعات سواء لحساب الغير أو لحساب المصرف الإسلامي ذاته أو بالمشاركة مع أصحاب الخبرة والقدرة الفنية.

د - توفير خدمات الاستشارات الاقتصادية والفنية والمالية والإدارية المختلفة.

هـ - تحسين الأداء الاقتصادي للمؤسسات المختلفة.

و - تحقيق العدالة في توزيع الناتج التشغيلي للاستثمار بما يسهم في عدالة توزيع الدخول بين أصحاب عوامل الإنتاج المشاركة في العملية الإنتاجية.

2 - الأهداف التنموية

تعد من السمات الرئيسة المميزة للمصارف الإسلامية مساهمتها في تحقيق أهداف التنمية الاقتصادية، فالمصرف الإسلامي لا يستهدف تعظيم الأرباح فقط إنما هو ملزم بمراعاة ما يعود على المجتمع من منافع وما يلحق به من ضرر نتيجة قيامه بمزاولة أنشطته المختلفة. إن معنى التنمية لابد إن يقترن بالجوانب الاجتماعية والاقتصادية، وهذا ما تتوخاه المصارف الإسلامية في نظرتها إلى التنمية وسلوكها مع المتعاملين. وتعد المصارف الإسلامية من أهم الأوعية التي تجمع المدخرات بغرض توجيهها للاستثمار والمساهمة الفاعلة في عمليات التنمية وبذلك فهي ترسم أهدافا تمتد إلى آفاق بعيدة المدى في عملية تصحيح مسار الاقتصادات الإسلامية. ويؤكد الكتاب المسلمون إن الأهداف التنموية للمصارف الإسلامية تتمثل في سعيها إلى تحقيق الرفاه الاقتصادي وعدم وجود بطالة ومعدل امثل للنمو الاقتصادي ومن ثم خروجها من دائرة التبعية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية فالنظام المصرفي قادر على حل مشكلات التنمية الاقتصادية بما ينسجم وعقيدة الأمة وتطلعاتها الحضارية، ويشكل حافزا قويا لبزوغ الطاقات الكامنة وتفجيرها في الدول الإسلامية وتأجيج روح الابتكار والإبداع من خلال نمط تنموي متميز يحقق التقدم والعدالة والاستقرار. ومن هنا فالمصارف الإسلامية ينبغي إن تكون أداة فاعلة للتنمية الاقتصادية في المجتمعات الإسلامية من خلال سعيها لتوفير مناخ مناسب لجذب رؤوس الأموال وإعادة توطين رؤوس الأموال الإسلامية داخل بلدانها، إضافة إلى التوظيف الفعال لمواردها خدمة للمجتمع الإسلامي (الرفاعي:2004).

3- الأهداف الاجتماعية

تسعى المصارف الإسلامية إلى الموازنة بين تحقيق الأرباح الاقتصادية من جهة وتحقيق الأرباح الاجتماعية من جهة أخرى فضلا عن التوزيع العادل للدخل والثروة في المجتمع الإسلامي. إن المصرف الإسلامي وعن طريق صناديق الزكاة التي لديه يقوم برعاية أبناء المسلمين والعجزة وتوفير البيئة الملائمة لرعايتهم وإقامة المرافق الإسلامية العامة وتوفير سبل التعليم والتدريب للمسلمين وتقديم المنح

الدراسية، ويعمل المصرف الإسلامي على إحياء فريضة الزكاة وإنعاش روح التكافل الاجتماعي بين أفراد الأمة الإسلامية مستخدما في هذا المجال وسائل عدة من أهمها:

أ - العمل على إنشاء دور العلم التي تقدم خدماتها مجانا للمسلمين.

ب- إنشاء المستشفيات والمعاهد العلمية والصحية.

ج - العمل على تنمية ثقة المواطنين بالنظام الاقتصادي الإسلامي بوصفه الطريق الأمثل للوصول إلى رفاهية الأمة وصلاحها.

د - زيادة التكاتف والتكافل بين أفراد الأمة الإسلامية عن طريق الزكاة.

هـ - ارتباط الأبعاد الاجتماعية للمصارف الإسلامية بالأبعاد الاقتصادية التنموية لهذه المصارف.

وهكذا نجد إن الأساس الاجتماعي الإيجابي في المصارف الإسلامية يسعى إلى تأكيد التوجهات الروحية في إقرار دور العمل ويضع رأس المال في موضعه الصحيح حيث ينبغي أن يكون خادما ووسيلة يستطيع ان يجدها كل قادر على الاستثمار والإفادة منه. ولذا تكون مخرجات النظام المصرفي في هذه المصارف عبارة عن برامج تربط الأهمية النسبية للمشروعات بتخصيص الموارد وهذا الأمر يقترن مع نظام المسؤولية الاجتماعية (الشرقاوي :2000)

المبحث الرابع

الاستنتاجات والتوصيات

الاستنتاجات

1. ان للشرائع السماوية السابقة موقفاً لا يختلف عن موقف الشريعة الاسلامية من حيث المنع من التعامل بالرباء والدعوة الى اقامة التعاملات المالية على أساس من العدل والإنصاف .

2. اثبت العمل المصرفي الاسلامي جدوى وحصروراً ملموساً ، ومما يدلل على هذه الجدوى مبادرة العديد من المصارف التقليدية العريقة مثل Chase JP, Deutsch Bank , City Bank , HSDC Morgan إلى إبرام عقود المشاركات مع عدد من المصارف الإسلامية ، ادارة الصناديق الاستثمارية المشتركة ، وفتح نوافذ للعمل المصرفي الإسلامي ، كما أنشأ صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وحدات للبحوث والدراسات خاصة بدراسات الابحاث للاقتصاد الإسلامي وقواعد الصيرفة الإسلامية بهدف تقديم ادوات ومنتجات مالية تم تكيفها لتتلاءم ومتطلبات الشريعة يتم تداولها في أسواق المال العالمية ، كما بادرت العديد من الدول الاسلامية الى اسلمة جهازها المصرفي بالكامل وذلك لتلبية الطلب المتزايد على الخدمات والمنتجات المالية الإسلامية

3. بناء على ما تقدم فأن المصارف الإسلامية تشكل الآن جزءا أساسيا من القطاع المالي الدولي وهو كيان قادر على العمل والمنافسة وقد نجح في جذب الموارد بمبالغ ضخمة ونمت موجوداته بشكل متسارع وحقق عوائد جيدة ساعدته هذه الموارد على الانتشار الجغرافي وحيازة حصة مناسبة من سوق العمل المصرفي الذي توجد فيه المصارف التقليدية الخبيرة والعريقة في بيئة العمل المصرفي التقليدي التي وجدت أصلا لها .

4. ان اختراق بيئة العمل المصرفي التقليدي أمر في غاية الصعوبة كما ان طريق الصيرفة الاسلامية لم يكن معهدا وميسراً أن الجهود الخيرة والعمل المثابر والدؤوب الداعم ة لقيام النشاط المصرفي الاسلامي فضلا عن الابعاد التنموية الاقتصادية والشرعية والاجتماعية التي تشكل ملامح مشتركة للمصارف الاسلامية الى جانب الشعور بالولاء من جمهور المتعاملين كانت كلها مترابطة شكل الحضور المؤثر والمكانة المرموقة للمصارف الإسلامية

5 . قدمت المصارف الإسلامية مبدأ المشاركة بالأرباح أسلوبا تمويليا بديلا عن الاقراض بالفائدة المحددة سلفا وهو مبدأ يتصف بالمشروعية ويحمل الكثير من مزايا النجاح ، الا ان نجاح تطبيقه مرهون بوجود بيئة يجري فيها بمصداقية وشفافية وتعد اخلاقيات وسلوكيات كالأمانة والثقة والاخلاص مرتكزات لنجاح هذا المبدأ .

التوصيات

1. تجاوز التسميات ذات الصبغة الدينية وذلك خلال توسيع دائرة المتعاملين بحيث تشمل غير المسلمين ايضا مما يحد من تعرض هذه الكيانات والمؤسسات المالية الاستثمارية الى المضايقات من جهات عديدة وعدم ربطها بالإرهاب .
2. تأسيسا على ما سبق لابد من الاستعانة بالحملات الاعلامية المكثفة التي تهدف الى نشر المفاهيم الصحيحة لأساليب الصيرفة الاسلامية والتعريف بالمشاريع الاستثمارية المرجح الاستثمار فيها وبذلك تعمل على كسب مستثمرين جدد في الوقت نفسه ترد على الحملات الاعلامية المضادة التي تسئ الى العمل المصرفي الإسلامي ويمكن أن تضطلع بهذا الدور المؤسسات الاسلامية الدولية كالبنك الاسلامي للتنمية والاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية ومجلس المعايير المحاسبية الاسلامية .
3. انطلاقا من المسؤولية الاجتماعية لابد ان يكون للاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية دور رائد في ذلك من خلال انشاء نظام التبادل المعلومات والخبرات والاستشارات وتنسيق العمل بين المصارف الإسلامية . ان هذا التعاون يؤدي الى قرارات رشيدة في ترشيح مجال الاستثمار وكفاءة في استخدام الموارد والامكانات .
4. التركيز على اعتماد صيغة المشاركة كونها الصيغة الأكثر تجسيدا لحقيقة الصيرفة الاسلامية وذلك من خلال تمويل المشاريع التنموية طويلة الأجل مع السعي للوصول الى صغار المنتجين والمستثمرين ومن خلال تمويل مشاريعهم الصغيرة وفق هذه الصيغة المرنة كونها تتجاوز حواجز الضمانات مما يؤدي الى جذب هذا القطاع الهائل والمؤثر في زيادة الدخل القومي وارتفاع فرص تشغيل الايدي العاملة في تلك المشروعات .
5. التأكيد على التامين الاسلامي ممثلا بشركات التأمين التعاوني واعتماده بديلا عن التأمين التجاري القائم على الفوائد الربوية ، لما له من دور مهم ومساند للمصارف الإسلامية في ادارتها لاستثماراتها وتمويلها للمشاريع المختلفة وذلك من خلال اعطائها الأمان والاطمئنان على استثماراتها مما يمكنها من ادارة عمليات التمويل دون مجازفة.

المصادر

قائمة المراجع : -

1.القرآن الكريم

2. ابن دقيق ، العبد : الشيخ تقي الدين ابي الفتح ، أحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام ، دار الكتب العلمية ، بيروت .

3.ابن كثير ، الحافظ عماد الدين ابي الفداء اسماعيل : تفسير القرآن العظيم ، ط 5 ، دار الجبل ، بيروت

4. ابن منظور ، ابو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم ، لسان العرب ، ج 4 ، دار الفكر ، بيروت ، 1969

5. الرازي ، أبو بكر أحمد بن علي الجصاص : احكام القرآن ، ج 1 ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ب كت 1988 .

6. الرازي ، التفسير الكبير ومفاتيح الغيب ، تفسير الفخر الرازي ، ج 5 ، دار الفكر ، بيروت ، 1981 .

7. السيوطي ، جلال الدين عبد الرحمن ابن أبي بكر : الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير ، ط 1 دار الفكر ، بيروت ، 1981

8. الشرباصي ، احمد : المعجم الاقتصادي ، دار الجبل ، بيروت ، 1981 .

9. الشوكاني ، محمد بن علي بن محمد : نيل الأوطار بشرح ملتقى الاخبار من أحاديث سيد الاخيار ﷺ ، مكتبة الكليات الازهرية ، القاهرة 1978 .

10. الصابوني ، محمد علي : صفوة التفسير والقرآن الكريم ، بيروت ، 1981 .

11. العسقلاني ، الحافظ احمد بن علي بن حجر : فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، ط1 المصححة دار الفكر ، بيروت ، 2000 .

12. الفارسي ، الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي : الاحسان بترتيب ابن حيان ، دار الكتب العلمية ، ط 1 ، بيروت ، 1987 .

13. القرطبي ، أبو عبد الله محمد بن احمد الانصاري : الجامع لأحكام القرآن ، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر ، بيروت ، 1967.
14. قطب ، سيد : في ظلال القرآن ، الطبعة الشرعية السابعة ، دار الشروق ، القاهرة ، 1979 . 2006
15. ميشيل توادور التنمية الاقتصادية أترجمة . د محمود حسن حسني ادار المريخ للنشر السعودية .
16. مالك ، بن انس الاصحبي : موطأ الامام مالك ، رواية محمد بن الحسين الشيباني ، تعليق وتحقيق
17. عبد الوهاب بن عبد اللطيف ، المكتبة العلمية القاهرة ، ط 2 ، ب ت .1990 .
18. المنذري ، الامام الحافظ زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي : الترغيب والترهيب من الحديث .
19. الشريف ، مكتبة الجمهورية العربية ، مصر ، 1970 .
20. د. أحمد ثابت الدولة والنظام العالمي أمركز البحوث والدراسات السياسية القاهرة 1992 .
21. اوديد شيئكار العصر الصيني أترجمة سعيد الحسنية الدار العربية للعلوم بيروت ط 1 \ 2005 .
22. د . محمد محمد محمود الامام محددات الأداء الاقتصادي مركز دراسات الوحدة العربية أبيروت .